

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٣٣ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف طنطا عضو مجلس القضاء الأعلى

المقرخ ٢٠١٤/١/٢٠ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة السابعة لنظر القضية رقم ٧٢٩٤ لسنة ٢٠١٣ جنائيات قسم قليوب والمقيدة برقم ١١٨٥ لسنة ٢٠١٣ كلى جنوب بنها والتى تبدأ جلساتها فى ٢٠١٤/٢/١ إلى معهد أمناء الشرطة بطرة بالقاهرة ، بدلاً من مقرها الحالى بمجمع محاكم شبرا الخيمة .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٤/٢/١

صدر في ٢٠١٤/١/٢١

وزير العدل

المستشار / عادل عبد الحميد